

[823-2203] هل يجوز للمرأة أن تشترط عند الإحرام بالعمرة أن

تسقط عنها العمرة لو نزل عليها الدم؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة ت يريد اداء العمرة وتخشى نعم امرأة ت يريد اداء العمرة وتخشى ان تأتيها الدورة الشهرية فهل عند اشتراطها عند الاحرام تسقط عنها العمرة فيما لو نزل عليها الذنب - 00:00:00

الدم الدم ليس حابسا معتادا ليس حابسا عارضا ليس حابسا عارضا لانه معتاد يأتي كل امرأة فليس حابسا عارضا حتى مثل المرض مثل صد العدو مثل لا ما هو بعارض هذا شيء معروف عند المرأة - 00:00:20 فالحمد لله تحرم العمرة او بالحج. واذا جاءها الحيض تمتنع من الطواف. حتى تطهر هذا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري. نعم - 00:00:48

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنّة - 00:01:06